المقصدية في الحكم العطائية: مقاربة في ضوء اللسانيات النصية

Intentionality in Ibn Ata Allah al-Iskandari's Aphorisms: A Textual Linguistics Approach

أ.د/مفلاح بن عبد الله
جامعة أحمد زبانة - غليزان
benabdallah.meflah@univ-relizane.dz

ملخص

تندرج الحكم العطائية لابن عطاء الله السكندري ضمن الخطابات الصوفية الفاعلة؛ بما حوته من حمولة معرفية، من جهة، ومن حيث الوعاء اللغوي الأنيق الذي حواها من وجهة أخرى، الأمر الذي جعل النقاد يتهافتون إلى دراستها شكلا ومضمونا. وفي ضياء هذا، تروم هذه الورقة البحثية، مدارسة مبحث القصد في الحكم العطائية متخذة من بعض مفردات اللسانيات النصية أدوات للدراسة.

الكلمات المفاتيح: الخطاب الصوفي، الحكم العطائية، القصد، اللسانيات، العلاقات الدلالية.

Abstract

Ibn Ata Allah al-Iskandari's aphorisms fall within the realm of influential Sufi discourse, both in terms of their rich intellectual content and their elegant linguistic expression. This has prompted critics to study them with great interest, both in form and content. Therefore, this research paper aims to examine the concept of intentionality in Ibn Ata Allah's proverbs, employing terminology from textual linguistics as analytical tools.

Keywords: Sufi discourse, Ibn Ata Allah's aphorisms, intentionality, linguistics, semantic relations.



رقمنة
مجلة الدراسات الإعلامية والاتصالية

المجلد 06 | العدد 01
جوان 2026
الصفحات 20 - 30

ردمد | ISSN-2773-4285
EISSN | 2830-8417
الإيداع القانوني | 07/2021
العنوان | 11، طريق دودو مختار، بن عكنون، الجزائر العاصمة.
الفاكس | 50 88 23 (023)
الهاتف | 75 29 62 (0561)

تاريخ الاستلام 2026/06/02
تاريخ القبول 2026/06/27
تاريخ النشر 2026/06/30

المؤلف المرسل |
مفلاح بن عبد الله
benabdallah.meflah@univ-relizane.dz

1. مهاد نظري:

تعد وظيفة الإخبار من أهم الوظائف التي تنشأ لأجلها النصوص؛ ذلك أن "الرغبة في الإخبار تمثل غرضا أوليا لدى أي كاتب" (فرج، 2009)، فهي الدافع الأساس وإن صاحبتها دوافع أخرى كالإمتاع أو الإقناع. ولكن الطابع الإخباري للنصوص لا يلزم الكاتب باتباع نمطا واحدا في عرض معاني نصوصه؛ إذ غالبا ما تأتي تلك المعاني في صورتين تعبيريتين، تتسم احدها بالمباشرة والبروز، تكشف عن نفسها للمتلقي وتستدعيه لالتقاطها دون جهد أو عناء؛ ذلك أن اهتمام المتكلم ببيان مراده من شأنه أن يساعد المخاطب على تبيّن مقصدية الخطاب منذ البدء، ويضمن في الغالب استمرارية التواصل بينهما؛ لأن غموض القصد من شأنه أن يدفع المخاطب إلى العزوف عنه، ويُرغبه في الزهد في تتبعه مساره، فتنقطع عرى التواصل بينهما، ويؤدي إلى فقدان الخطاب للتقبلية.

وتتجلى الأخراة في صيغ تعبيرية تتسم بغموض يدفع المتلقي إلى إعمال الذهن والاستنجاد بالمعارف القبلية، واستحضار السياق التي أنتجت فيه من أجل فك رموزها، والكشف عن مضامينها. وقد تولّت اللسانيات النصية عبر مبدأ القصدية العناية بهذه المسألة وبيان شأنها، فأصبحت من اختصاصها.

وسنحاول في الصفحات الآتية أن نعرّف بمبدأ القصدية في رحاب الدرسين العربي والغربي بما تسمح به طبيعة هذه الورقة البحثية، ثم نتلمس القصد في الحكم العطائية متخذين من بعض مفردات اللسانيات النصية أدوات للدراسة.

1.1.القصد في أدبيات اللغويين العرب القدماء:

تناول البلاغيون العرب قضية القصدية عند حديثهم عن الخبر والانشاء، ومعنى البيان، والبلاغة، وأثر التركيب في القصدية، واللفظ والمعنى، فضلا عن المقاصد الظاهرة والخفية متمثلة بالمعنى، ومعنى المعنى، والحقيقة والمجاز (الكنج، 2015). فالقصد عندهم مفتاح لفهم الخطاب، وعليه يقوم النظم؛ ذلك أن الناس "إنما يكلّم بعضهم بعضا ليعرف السامع غرض المتكلم ومقصوده" (الجرجاني، (د.ت))، وإنما يتم ذلك بتوخي معاني النحو فيما بين الكلم، وترتيب المعاني في النفس المتكلم، ثم ترتيب الألفاظ في النطق (الجرجاني، (د.ت)).

وقد ربط الجاحظ الإبانة عن معاني الكلام، والإفصاح عن قصد المتكلم بنجاح عملية التخاطب بين طرفي العملية، وإنما يتم بذلك بتحقق الفهم والإفهام؛ فمتى قَدِر المتكلم على نقل رسالته وبيان قصده، ومتى فَهِم المخاطَب الرسالة والتقط القصد نجح التخاطب وتم المراد. يقول في هذا السياق ما نصه: "مدار الأمر والغاية التي إليها يجري القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام، فبأي شيء بلغت الإفهام وأوضحت عن المعنى فذلك هو البيان في ذلك الموضع" (الجاحظ، 1985).

وفي السياق ذاته، أكد التهانوي على أهمية القصد في فهم واستيعاب دلالة الألفاظ ومعانيها خلال العملية التخاطبية، وذهب إلى أنه يجب أن تفهم معاني الألفاظ على مراد المتكلم وقصده. فقال ما نصه: "وبالجملة فأهل العربية يشترطون القصد في الدلالة فما يُفهم من غير قصد من المتكلّم لا يكون مدلولاً للفظ عندهم فإنّ الدلالة عندهم هي المقصودة لا فهم المعنى مطلقًا بخلاف المنطقيين، فإنّها عندهم فهم المعنى مطلقًا سواء أراده المتكلّم أو لا". (التهانوي، علي، 1966).

وهذا مذهب دان به الكثير من اللغويين العرب؛ حيث ظهرت أثاره في تقعيداتهم للكثير من المفاهيم النحوية والبلاغية كالحذف والفصل والوصل، والتكرير والمصاحبات اللغوية وغيرها، ولعل أهمها مسألة تعريف الكلام؛ إذ بنوا مفهومهم له على توافر شرطا الإفادة والقصد؛ فالإفادة أن يفهم منه المستمع شيئا سواء أقصده المتكلم أم لم يقصده. وأما القصد فأن يصاحب تلك الإفادة نية المتكلم في بثها وإيصالها لتحقيق غاية ما (الأنصاري، 1969). ومن هنا نفهم لماذا حكم الآمدي بعدم الدقة على من عرّف الكلام بأنه الذي يفهم منه السامع شيئا؛ حيث أرجع سبب ذلك إلى أن هذا التعريف أهمل قصد المتكلم ونيته. (مقبول، 2014).

2.1.القصد في اللسانيات المعاصرة:

نالت قضية القصد اهتماما كبيرا في الدراسات اللسانية المعاصرة، وبخاصة في اللسانيات النصية؛ حيث جعله دي بوجراند أحد المعايير السبعة التي لا يكون النص نصا بدونها. وهو عنده "يتضمن موقف منشئ النص من كونه صورة ما من صور اللغة قصد بها أن تكون نصا يتمتع بالسّبك والالتحام وأن مثل هذا النص وسيلة من وسائل متابعة خطة معينة للوصول إلى غاية بعينها". (بوجراند، 1998)

كما أولت التداولية عناية كبرى للقصد، فقد نظرت إلى الكلام الأدبي وغير الأدبي بوصفه فعلا لغويا يدل عليه قصد الكلام (العبد، 2014)؛ ذلك أن المتكلم يتغيا تبليغ مخاطبه دلالة ويحمله على التعرف على أنه يقصد تبليغه تلك الدلالة، ومن ثم اهتمت بدراسة الطرق التي يتجلى بها القصد في الخطاب (الشهري، 2004)، واعتبرته نوعا من الفعل لأنه غالبا ما يكون مقصودا ومسيطرا عليه بالإضافة إلى أنه ذو هدف. (الشهري، 2004).

وقد جعل أوستين ـ عراب التداولية ـ لمقصد المتكلم أهمية كبرى في نجاح عملية التواصل، ورأى أن الفعل اللغوي يمر بمراحل ثلاث هي: مرحلة التلفظ، ومرحلة النطق، ومرحلة الخطاب؛ ففعل التلفظ يتعلق بالحروف ومخارجها، وفعل النطق يتعلق بمقصدية العبارة، في حين يختص الخطاب بمقصدية المتكلم. (أوستين، 1991)

واعتبر سعيد بحيري القصد شرطا أساسيا "لكل نوع من أنواع التواصل، ويتعلق بموقف منتج النص الذي يريد أن يبني نصاً مترابطاً متماسكاً لتحقيق قصد منتجه؛ أي ليقدم معرفة أو تحقيق هدف يطرح في إطار خطة أو تخطيط ما" (بحيري، 2000).

ويذهب محمد مفتاح إلى أن القصدية تعني "الدلالة والفهم؛ فالدلالة تعني ضرورة توافر قصد التواصل من قبل المرسل، والفهم يعني الاعتراف من قبل المتلقي بقصد تواصل المتلقي" (مفتاح، 1986).

وقد قسّم غرايس القصد إلى أنواع ثلاثة: "أولي يتجلى في المعتقدات والرغبات التي تكون لدى المتكلم. وثانوي يكون فيما يعرفه المتلقي من مقاصد المتكلم. وثلاثي ينعكس في هدف المتكلم الذي يريد أن يجعل المتلقي يعترف بأنه يريد منه جوابا ملائما" (مفتاح، 1986).

بينما قسّمه آخرون إلى قصدين؛ قصد إخباري، وآخر تواصلي. أما القصد الإخباري فيعنون به "ما يقصد إليه المتكلم من حمل لمخاطبه على معرفة معينة. هذه المعرفة التي ليست سوى ما أراده المتكلم من الكلام، فكلٌ يحمل في الغالب خبرا "مضمونا"، وهذا الخبر سواء توحد أو تعدد إنما يأتي ليُبِين عن موقف خاص من قضية فيكون بذلك مفيدا لأمر قد يعرفه المخاطب تذكيرا وتنبيها، أو يجهله فيكون تعريفا له وتبصيرا" (مقبول، 2014).

وأما القصد التواصلي فيجعلون إدراكه من قبل المتلقي شرطا أساسيا يتوقف عليه نجاح العملية التواصلية واستمرارها. يقول جون لاينز متحدثا عن الدور الرئيسي للقصد في إنجاح التواصل بين المتخاطبين: "لا يتوقف نجاح التواصل على التلقي الجيد للكلام فحسب، بل عليه (أي على المتلقي) أن يدرك القصد التواصلي للمرسل وأن يتفاعل معه فعليا وإدراكيا بشكل سليم" (Lyons، 1990).

والعناية الكبرى بمقصد المتكلم إنما نبعت من كون فهم المتلقي لمعنى الكلام الذي يرسله المتكلم كفيل بتحقيق التفاعل بين طرفي الخطاب، ويضمن استمرار العملية التخاطبية، ومن ثم يحصل الغرض، ويتم المراد.

2.مقصدية الخطاب في المدونة:

تعد الحكم العطائية لابن عطاء الله السكندري• من أهم مدونات السلوك في الخطاب الصوفي القديم والمعاصر؛ سواء من حيث الحمولة المعرفية؛ الفكرية والوجدانية والفلسفية التي حوتها وسوّقتها، أم من حيث الوعاء اللغوي الأنيق الذي حواها، الأمر الذي

• (658-709 هـ)/(1260-1309م) هو تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن عيسى بن الحسين بن عطاء الله الجذامي نسباً. فقيه مالكي وصوفي، أحد أركان الطريقة الشاذلية، لقب بـ"قطب العارفين" و"ترجمان الواصلين" و"مرشد السالكين

جعل النقاد يتهافتون إلى دراستها من حيث الشكل والمضمون؛ فمن حيث الشكل اشغل عليها اللسانيون باعتبارها أحد فنون القول المعول عليه في أداء المهمات التي تعتذر عنها فنون أخرى كالخطابة والمقامة وغيرهما، فقاربوها نحويا وبلاغيا وحجاجيا وتداوليا. أما من حيث المضمون فاشغل عليها التربويون، فأخرجوا منها قوانين وتعاليم صالحة للتقويم السلوك وتقييمه.

وفي هذا السياق، ذهب بعض الدارسين إلى أن حكم ابن عطاء الله توزعت موضوعاتها على خمسة محاور، يتناول أولها الأحكام الشرعية من ناحية أثارها في قلوب المتعبدين السالكين. ويعرض الثاني للمجاهدة النفسية، وما يتعلق بها. ويدور الثالث حول المعرفة، وماهيتها وأدواتها، ومناهجها، وآداب المتحققين بها. ويتضمن الرابع آراء ميتافيزيقية في تفسير الوجود، وصلته بالله، وصلة الإنسان بالله. ويشير الخامس إلى آداب السلوك العامة التي ينبغي أن يراعيها السالك في مجاهداته ومقاماته وأحواله ومعرفته. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

والحكم العطائية من حيث هي خطاب صوفي اشتملت على بنية عليا مركزية يدور في فلكها موضوع الخطاب، وتُمثل مقصده العام، وتتفرع عنه مقاصد جزئية تتمظهر في بنيات خطابية صغرى تتلاحم فيما بينها لتشكل المقصد العام أو البينية العليا/الكبرى له.

كما أنها سلكت طريقة التعبير الصوفية التي يهيمن عليها الطابع الرمزي؛ فكان لملافيظها دلالتان: إحداهما ظاهره تستفاد من ظاهر اللفظ، وهي غير مقصودة، والأخرى تستفاد من التحليل والتعمق، وهي المعني عندهم بالرمز الذي يقوم على دمج كثير من المعنى في قليل من اللفظ. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

ولما كانت غاية الدراسة تحديد مقاصد الخطاب العامة والفرعية، ولما كان متن المدونة كبيرا جدا بحيث حوى مئتين وأربعة وستين حكمة، فإن طبيعة الورقة البحثية فرضت علينا الاكتفاء بدراسة محورا من المحاور الخمسة التي توزعت عليها موضوعات المدونة، فاخترنا المحور الثالث نجلي مقصده العام الذي اشتغل عليه ابن عطاء الله. ولتحقيق هذه الغاية، سنعتمد على مفردتين من مفردات اللسانيات النصية، هما: العلاقات الدلالية والبنيات الخطابية الصغرى، نقتحم بهما الخطاب ونتلمس عبرهما مقاصده العامة والجزئية.

1.2.استثمار العلاقات الدلالية في الكشف عن مقصدية الخطاب

تعد العلاقات الدلالية من أهم أدوات الانسجام، "وهي علاقات لا يخلو منها نص يحقق شرطي الإخبارية والشفافية مستهدفا تحقيق درجة معينة من التواصل، سالكا في ذلك بناء اللاحق على السابق" (خطابي، 1991).

وتسهم العلاقات الدلالية في تحقيق تماسك النص الدلالي، وهي تشتغل في النصوص في ضوء البنيات العليا لموضوعاتها. ويرى جميل عبد المجيد أن اللسانيات النصية وظفت الكثير من هذه العلاقات للربط بين المفاهيم في الكشف عن الانسجام فيما بين الجمل والفقرات والنص بتمامه؛ ذلك أن الانسجام بوصفه معيارا من المعايير النصية يختص بالاستمرارية الدلالية المتحققة في عالم النص، والتي تتجلى في منظومة من المفاهيم والعلاقات الرابطة بين هذه المفاهيم. (المجيد، 1998).

وعلى الرغم من تعدد أنواع العلاقات الدلالية على المستوى التنظيري؛ حيث أحصى يوجين نايدا (Eugene Nida) في دراسته الموسومة بـ (العلاقات الدلالية بين البنيات النووية) تسعة عشر نمطا من أنماطها (المجيد، 1998)، كعلاقة السبب والنتيجة، والعلاقات التقابلية/الاستثناء، وعلاقة التمثيل، وعلاقة التعميم والتخصيص، إلا أن الدراسة سوف تركز على علاقة إعادة الصياغة المرتبطة بخاصية التكرار، والتي تسهم بشكل فاعل في تجلية مقصدية الخطابات الرئيسة والفرعية على السواء.

وتعد علاقة إعادة الصياغة مظهرا من مظاهر تكرار ؛ إذ تقوم على تكرار المعنى بين القضايا، وترتبط بالغاية الإقناعية، وتعتبر هذا النوع من العلاقات ذات الأهمية على مستوى الجمل، بما تتيحه من تكرار المعنى مع إمكانية إعادة التنوع على المستويين التركيبي والمعجمي باستخدام تراكيب مختلفة (عزة، 2009)، وتتغيا الكشف على محورية المعنى الذي يسوق الخطاب، وتذكر به وتؤكد عليه؛ بحيث ينغرس في ذهن المتلقي، فإذا حدث وأن أشكل عليه تَلَقُّفه في سياقٍ، يعاد تقديمه في سياق آخر، وبصياغة جديدة على أمل التقاطه، ومن ثم حصول المراد وتحقق المبتغى.

وقد ظهرت هذه التقنية جليا في الكثير من محطات المدونة؛ حيث حرص ابن عطاء الله على إعادة صياغة بعضا من أفكار خطابه ومعانيه مرات عديدة قاصدا بذلك لفت انتباه المتلقي إليها، والاطمئنان على وصولها إليه، على نحو قوله مؤنبا ولائما ومعاتبا على استعجال استجابة الطلب: "**لا يكن تأخر أمد العطاء مع الإلحاح في الدعاء موجباً ليأسك، فهو ضَمِن لك الاستجابة فيما يختاره لك، لا فيما تختاره لنفسك، وفي الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي تريد**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ثم راح بعدها يُسوِق للمعنى نفسه، لكن بصياغة أخرى، فيقول: " **لا يشككنك في الوعد عدم وقوع الموعود ـ وإن تعين زمنه ـ لئلا يكون ذلك قدحاً في بصيرتك و إخماداً لنور سريرتك**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ثم نراه يعيد الكرة مرة ثالثة ورابعة مؤكدا على القصد ذاته، فيقول في الحكمة السابعة عشرة: "**ما ترك من الجهل شيئا من أراد أن يحدث في الوقت غير ما أظهره الله فيه**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003)، وفي الحكمة الثانية بعد المائتين:" **لا تستبطئ منه النوال ولكن استبطئ من نفسك وجود الإقبال**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

ومن ذلك أيضا اجتهاده في تسويق فكرة الاعتماد على الله وحده في قضاء الجوائج، فقد استعان أيضا بتقنية إعادة الصياغة، وكرر المعنى نفسه في سياقات مختلفة وبتعبيرات متنوعة، وفي محطات مختلفة من خطابه. فقد جاء في الحكمة الخامسة والعشرين قوله: "**ما توقف مطلب أنت طالبه بربك، ولا تيسر مطلب أنت طالبه بنفسك**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ثم يعيد تكرار المعنى نفسه في ملفوظ مختلف الصياغة والتركيب، فيقول في الحكمة الثامنة والثلاثين: "**لا تتعدّ نية همتك إلى غيره، فالكريم لا تتخطاه الآمال**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ثم عاود ترديد المعنى ذاته في الحكمة الموالية قائلا: "**لا ترفعنّ إلى غيره حاجة، هو موردها عليك، فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضعا !؟ من لا يستطيع أن يرفع حاجة عن نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها عن غيره رافعا!؟**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ولم يكتف بهذا القدر من التكرار، بل ذكّر بالمعنى ذاته في الحكمة المائة فقال:" **العارف لا يزول اضطراره، ولا يكون مع غير الله قراره**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

ومن ذلك أيضا حرصه على غرس في نفوس مريديه لطيفة أن يعبدوا الله لأنه أهل للعبادة، وأن علاقتهم به يجب أن تقوم على الحب لا على الطمع، وهو معنى صوفي خالص يتدرب عليه المريد ويكون تحصيله سببا في الارتقاء. يقول ابن عطاء الله في الحكمة التسعين: "**من عَبَدَه لشيء يرجوه منه أو ليدفع بطاعته ورود العقوبة عنه فما قام بحق أوصافه**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

وقد أسهب في ترديد هذا المعنى في مدونته، ترديدا متتاليا متجاورا حينا، نحو قوله في الحكمة الثامنة عشر بعد المائة: "**متى طلبت عوضا على عمل طولبت بوجود الصدق فيه، ويكفي المريب وجدان السلامة**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). وعاود المعنى ذاته في الحكمة الموالية ـ التاسعة عشر بعد المائة ـ ناهيا عن طلب الجزاء على الطاعة، فيقول: "**لا تطلب عوضا على عمل لست له فاعلا. يكفي من الجزاء لك على العمل أن كان له قابلا**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

كما عاود التذكير به في حِكم أخرى، وبصيغ تعبيرية مختلفة تنشيطا للذاكرة، فقال في الحكمة الثانية والستين بعد المائة: "**لا يكن طلبك تسببا إلى العطاء منه، فيقل فهمك عنه، وليكن طلبك لإظهار العبودية وقياما بحق الربوبية**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003)، ليعيد المعنى ذاته في الحكمة الثامنة والثلاثين بعد المائتين قائلا: " **ليس المحب الذي يرجو من محبوبه عوضا، أو يطلب منه غرضا، فإن المحب من يبذل لك، ليس المحب من تبذل له**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003). ويختم عملية استحضار المعنى وتعزيزه لدى المريد بقوله في الحكمة الثامنة والأربعين بعد المائتين: "**كيف تطلب العوض على عمل هو متصدق به عليك؟ أم كيف تطلب الجزاء على صدق هو مهديه إليك ؟**" (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

وفي ضياء هذا، نستجيز القول: إن تكرار المعنى في الخطاب وإعادة تدويره في صيغ تعبيرية مختلفة، وتراكيب نحوية متنوعة من شأنه أن ينشط ذهن الملتقي ويلفت نظره إليه، ويعينه على تلقف مقصدية الخطاب، كما يُسهم في تمكينه من الوقوف على المعنى البعيد المورى خلف المعنى القريب.

2.2.تجميع البنيات الخطابية الصغرى.

إن لكل خطاب ـ كما يرى فان ديك ـ بنية كلية ترتبط بها أجزاء الخطاب (خطابي، 1991)، ويُقصد بالبنية الكلية أن يكون للخطاب جامع دلالي/ قصد يتمحور الخطاب حولها ويجتهد في تقديمه بأدوات متعددة (الرواشدة، 2006).

وموضوع الخطاب عند اللسانين هو "نواة مضمون النص حيث يسمى مسار الأفكار القائم على موضوع أو عدّة موضوعات في نص ما، أي الأشخاص، الأحوال أو الوقائع، والأفعال والتصورا... ، ويتحقق موضوع النص-بوصفه نواة المضمون- إما في جزء معين من النص أو نجرده من مضمون النص، وذلك بطريق العبارة المفسرة الموجزة المختصرة" (برينكر، 2010).

وتذهب الناقدة عزة شبل إلى أن موضوع الخطاب يُحدد باعتباره "بؤرة الخطاب التي توحده وتكون الفكرة العامة له، أو هو ما يدور حوله الخطاب، أو ما يقوله، أو ما يقدمه" (عزة، 2009)، ومن ثم فإن المعلومات أو العناصر العالقة في ذهن المتلقي بعد قراءته لنص معين هي العناصر ذاتها التي تمثل موضوع الخطاب (عزة، 2009).

وترى أن موضوع الخطاب يختص بمهمتين أساسيتين يؤديهما في عملية تحقيق التماسك، أولها أنه يعمل على دمج الأفكار التي ينقلها الخطاب ويسهم في تنظيمها، وثانيهما يعتبر مؤشرا لقياس معرفة العالم المتصلة بالموضوع عند القارئ. (عزة، 2009).

وتعامل محمد خطّابي مع موضوع الخطاب بوصفه بنية دلالية بواسطتها يُوصف انسجام الخطاب، وأداة إجرائية حدسية تقارب البنية الكلية للخطاب، ومهمته تكمن في تنظيم ووصف الإخبار الدلالي للمتتاليات ككل (خطابي، 1991).

وقد فرّق بعض اللسانيين بين مصطلحي موضوع الخطاب ومحتوى الخطاب؛ حيث يرى كل من (براون) و(يول) أن هناك الكثير من الدراسات تتبنى فرضية وجود "رابطة محددة بين موضوع الخطاب ومحتوى الخطاب، فموضوع الخطاب يعتبر إلى حد ما شاملا للعناصر المهمة الموجودة في محتوى الخطاب" (يول، 1997).

وفي ضياء هذه التنويعات الفكرية التي حاولت التقعيد لمصطلح موضوع الخطاب يمكننا أن نخلص إلى أن موضوع الخطاب هو البؤرة المركزية له التي ترتبط بها كل عناصره السفلى، وكذا أجزائه الفرعية التي تتضافر فيما بينها وتتعالق مشكلة الدعامة الأساسية في بناءه.

وبالحديث عن الحكم العطائية ـ باعتبارها المدونة محل الدراسة ـ فإننا نجد أن نصوص المحور محل الدراسة قد حددت نفسها منذ البدء مقصدها العام الذي تدور في فلكه، وبؤرتها الكلية المركزية؛ أي الدلالة المحورية التي تدور حولها كل معاني هذا المحور، والتي تتمثل أساسا في (ضرورة التأدب مع الله).

وهذا القصد العام أو الدلالة المحورية يمكننا تلمسها والقبض عليها عبر تقسيم نصوص هذا المحور ـ باعتبارها بنية خطابية كبرى ـ إلى بنيات خطابية صغرى، ثم استخلاص مقاصدها الجزئية التي رغم تباينها في الظاهر إلا أنها تغذي المعنى العام لنصوص هذا المحور وتخدمه.

فيما يأتي، سوف نجتهد في رصد المقاصد الجزئية للحكم المشكلة للمحور محل الدراسة والتي تتكاثف وتنصهر في بوثقة واحدة مُشَكِلة مقصدها العام.

الحكمة	البنيات الخطابية الصغرى	القصد الجزئي
01	من علامة الاعتماد على العمل، نقصان الرجاء عند وجود الزلل (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الاعتماد على لطف الله لا على العمل
02	إرادتك التجريد ـ مع إقامة الله إياك في الأسباب ـ من الشهوة الخفية، وإرادتك الأسباب ـ مع إقامة الله إياك في التجريد ـ انحطاط عن الهمة العلية (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الخضوع لقانوني الأسباب والتجريد
03	سوابق الهمم لا تخرق أسوار الأقدار (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	العزيمة لا تلغي القدر
06	لا يكن تأخر أمد العطاء مع الإلحاح في الدعاء موجباً ليأسك، فهو ضمن لك الاستجابة فيما يختاره لك، لا فيما تختاره لنفسك، وفي الوقت الذي يريد لا في الوقت الذي تريد (السكندري، الحكم العطائية، 2003).	الخير هو ما يختاره الله لك
07	لا يشككنك في الوعد عدم وقوع الموعود ـ وإن تعين زمنه لئلا يكون ذلك قدحاً في بصيرتك و إخماداً لنور سريرتك. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	عدم الشك في تحقق وعد الله

17	ما ترك من الجهل شيئا من أراد أن يحدث في الوقت غير ما أظهره الله فيه. **(السكندري، الحكم العطائية، 2003)**	الحكمة فيما قدَّر الله
19	لا تطلب منه أن يخرجك من حاله؛ ليستعملك فيما سواها، فلو أرادك لاستعملك من دون إخراج. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الرضا بما اختاره الله لك
21	طلبك منه اتهام له، وطلبك له -غيبه منك عنه، وطلبك لغيره، لقله حيائك منه، وطلبك من غيره لوجود بعدك عنه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	عدم تعليق الفؤاد الا بالله
23	لا تترقب فراغ الأغيار، فإن ذلك يقطعك عن وجود المراقبة له، فيما هو مقيمك فيه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الرجوع إلى الله في كل شيء
25	ما توقف مطلب أنت طالبه بربك، ولا تيسر مطلب أنت طالبه بنفسك. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الاعتماد على النفس خدلان لها
35	أصل كل معصية وغفلة وشهوة – الرضا عن النفس، وأصل كل طاعة ويقظة وعفة، عدم الرضا منك عنها ولأن تصحب جاهلا، لا يرضى عن نفسه – خير لك من أن تصحب عالما، يرضى عن نفسه، فأي علم لعالم، يرضى عن نفسه؟ وأي جهل لجاهل، لا يرضى عن نفسه؟ (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الرضا عن النفس أصل البلاء
38	لا تتعد نية همتك إلى غيره، فالكريم – لا تتخطاه الآمال (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	لا ترفع الحوائج إلا للكريم
39	لا ترفعن إلى غيره حاجة، هو موردها عليك، فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضعا !؟ من لا يستطيع أن يرفع حاجة عن نفسه – فكيف يستطيع أن يكون لها عن غيره رافعا !؟ (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	لا تعتمد إلا على الله
40	إن لم تحسن ظنك به، لأجل حسن وصفه – فحسن ظنك به، لأجل معاملته معك، فهل عودك إلا حسنا !؟ وهل أسدى إليك إلا مننا !؟ (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	حسن الظن بالله شكر
49	لا يعظم الذنب عندك – عظمة تصدك عن حسن الظن بالله تعالى؛ فإن من عرف ربه – استصغر في جنب كرمه ذنبه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	حسن الظن بالله أدب
56	لا تفرحك الطاعة؛ لأنها برزت منك، وافرح بها، لأنها برزت من الله إليك:" قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) "سورة يونس، آية(58). (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الطاعة توفيق من الله
62	من لم يشكر النعم – فقد تعرض لزوالها ومن شكرها – فقد قيدها بعقالها. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	تقييد النعم بالشكر
65	إذا رأيت عبدا أقامه الله تعالى بوجود الأوراد، وأدامه عليها مع طول الإمداد، فلا تستحقرن ما منحه مولاه؛ لأنك لم تر عليه سيما العارفين، ولا بهجة المحبين، فلو لا وارد ما كان ورد (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	احتقار الأولياء سوء أدب
67	قلما تكون الواردات الإلهية – إلا بغتة، لئلا يدعيها العباد بوجود الاستعداد. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الواردات الإلهية هدية من الله
90	من عبده لشيء يرجوه منه – أو ليدفع بطاعته ورود العقوبة عنه – فما قام بحق أوصافه (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	نعبد الله لأنه أهل للعبادة
100	العارف لا يزول اضطراره، ولا يكون مع غير الله قراره. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	صحبة الله واجبة في كل الأحوال

103	من ظن انفكاك لطفه عن قدره – فذلك لقصور نظره. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الابتلاء من لطف الله
106	لا تطالب ربك بتأخر مطلبك، ولكن طالب نفسك بتأخر أدبك. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	تأدَّبْ مع الله دوماً
118	متى طلبت عوضا على عمل طولبت بوجود الصدق فيه، ويكفي المريب وجدان السلامة. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	قَبولُ عملك إحسانٌ إليك
119	لا تطلب عوضا على عمل لست له فاعلا. يكفي من الجزاء لك على العمل أن كان له قابلا. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الأعمال توفيق من الله
129	أنت إلى حلمه إذا أطعته أحوج منك إلى حلمه إذا عصيته. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الطاعة تدخلك في باب الخشية
144	متى كنت إذا أعطيت – بسطك العطاء، وإذا منعت – قبضك المنع، فاستدل بذلك على ثبوت طفوليتك، وعدم صدقك في عبوديتك. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	العطاء والمنع كرم من الله
162	لا يكن طلبك تسببا إلى العطاء منه، فيقل فهمك عنه، وليكن طلبك لإظهار العبودية وقياما بحق الربوبية. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الدعاء غاية وليس وسيلة
185	لا ينبغي للسالك أن يعبر عن وارداته؛ فإن ذلك يقل عملها في قلبه، ويمنعه وجود الصدق مع ربه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	البوح بالتجليات الإلهية من سوء العمل
196	لا تدهشك واردات النعم عن القيام بحقوق شكرك، فإن ذلك مما يحط من وجود قدرك. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	إغفال الشكر حط من قدرك
199	كما لا يحب العمل المشترك، كذلك لا يحب القلب المشترك: العمل المشترك لا يقبله، والقلب المشترك لا يقبل عليه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الاخلاص في العملين واجب
202	لا تستبطئ منه النوال ولكن استبطئ من نفسك وجود الإقبال. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	تغليب الرجاء على الخوف
217	تطلعت إلى بقاء غيره دليل على عدم وجدانك له، واستيحاشك لفقدان سواه دليل على عدم وصلتك به. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	الواردات وسيلة وليست غاية
238	ليس المحب الذي يرجو من محبوبه عوضا، أو يطلب منه غرضا، فإن المحب من يبذل لك، ليس المحب من تبذل له. (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	العلاقة مع الله قائمة على الحب لا على البذل
248	كيف تطلب العوض على عمل هو متصدق به عليك؟ أم كيف تطلب الجزاء على صدق هو مهديه إليك ؟ (السكندري، الحكم العطائية، 2003)	التوفيق في العمل من الله وحده

وقفة تحليلية:

إذا تأملنا هذه الحكم الأربع والثلاثين التي تشكل نصوص المحور محل الدراسة وتمثل بنياته الخطابية الصغرى، نجدها تحمل دلالات خاصة مستقلة تحتضنها وتسوِّقها؛ فعلى سبيل المثال ـ كما هو موضح في الجدول ـ اختصت الحكمة الأولى ببيان أن العارف بالله ينبغي أن يستوي في قلبه الخوف والرجاء، فلا ينقص من خوفه ما يجتبه من معاصي، ولا يزيد في رجائه ما يأتي من عمل صالح. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

وفي الحكمة الثانية ناقش فكرة الخضوع لقانوني الأسباب والتجريد؛ حيث يرى أن على مريد أن يقف مع مراد الله به، وأن يقف في المقام الذي أقامه الله فيه، فلا يتطلع إلى مقام لا يليق به في الوقت، ولا ينحط عن مقام أقامه الله فيه. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

وحملت الحكمة السابعة والستون معنى أن الواردات الإلهية هدية من الله مقدسة عن أن تعلل بأمر ومنزهة عن أن تقابل بأعمال برّ، بل هي محض كرم وفضل من الطريم المتفضل. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

وأشار في الحكمة السادسة والتسعين بعد المائة إلى أن العارف بالله إذا ترادفت نعم الله عليه، فمن حسن التأدب أن يقوم بشكرها، وأن لا يدهشه العطاء فيرى نفسه عاجزة عن أداء حق الشكر. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

وفي الحكمة التاسعة والتسعين بعد المئة دعا ابن عطاء الله العارف بالله إلى أن يصحح أعماله بالإخلاص، وأحواله بالصدق؛ فالعمل المشترك لا يحبه الله ولا يقبله، ولا يثيب عليه، لفقد الإخلاص منه، والقلب المشترك لا يحبه، ولا يُقبِل عليه، لخلو الصدق منه. (السكندري، الحكم العطائية، 1988).

ونختم بالحكمة الثامنة والأربعين بعد المئتين التي حذر فيها العارف بالله من أن يتوهم أن ثواب الله على العمل حق مكتسب، ناله بجهده، فهو من حقه المطالبة به عوضا عما أنجزه، وذكّره بأن العمل المنجز هو تفضل من الله عليه؛ فهو من وفقه إليه وشرح صدره له، وأقدره على تنفيذه. (السكندري، الحكم العطائية، 2003).

وكما رأينا، فإن كل حكمة ـ باعتبارها ملفوظ لغوي ـ حملت دلالة مكتملة، وعبّرت عن قصد مستقل، وهي في مجموعها دلالات ومقاصد حرفية ظاهرة ذات وظيفة إخبارية، لكنها من جهة أخرى تدفع مجتمعة نحو قصد واحد يعد البؤرة المركزة للنص، ويتمثل هذا القصد في ضرورة التأدب مع الله. فمقاصد مثل: (الاعتماد على لطف الله لا على العمل)، و(البوح بالتجليات الإلهية من سوء العمل)، و(العطاء والمنع كرم من الله)، و(الطاعة تدخلك في باب الخشية)، و(الابتلاء من لطف الله)، وغيرها من المقاصد المدونة في الجدول أدناه كلها تدور حوال معاني التأدب مع الله.

وفي ضياء ما سبق، نستجيز القول: إن هذه الحكم الأربع والثلاثين صاغها ابن عطاء الله بكيفية تجعلها تدور في فلك واحد، وتؤدي وظيفة واحدة، وتنجز قصدا واحدا، ومن ثم تحقق الهدف العام من التواصل.

3. خلاصة:

ينماز الخطاب الصوفي عن غيره من الخطابات الإبداعية بكونه مستغلق المعنى، مُستَّر المقصد، مُكنَّن المراد أمام المريد قبل المتلقي العادي، وذلك لأنه خطاب عرفاني متعالي ينتقل بمتلقيه ـ إذا استوعب مقاصده وتمثلها ـ من عالم إلى آخر؛ من عالم المادة وتجاذباتها إلى عالم الروح وتساميه، ومن عالم الخلق إلى عالم الحق، لذا كانت رحلة البحث عن مقاصده رحلة شاقة لا يتهيبها إلا خائر العزيمة، ولا يستكمل المسير فيها إلا ذو حظ عظيم.

وبما أنه ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ـ على رأي الأصوليين ـ كان لزاما على الراغب في اقتحام أسوار هذا الخطاب إعداد العدة المناسبة التي تؤهله لمحاورته، أو تُمَكّنه من مناجزته، فتُفَك له رموزه، فتنكشف له مقاصده.

وخطاب الحكم العطائية يدخل ضمن هذه الدائرة؛ حيث جاءت معانيه خافيه ومستترة، ومقاصده محجوبة ومضمرة، ولا سبيل لمن لم ترو ظمأه ولم تشبع نهمه المعاني الظاهرة إلا أن يشمر عن ساعديه، ويُبِين عن عزيمته، ويحفر في طبقات نصوص الحِكَم وخلفها باحثا عن معانيها الدفينة التي تأبى أن تتكشف إلا لمن رضيت به وكان كفؤا لها.

وقد اجتهدنا في هذه الورقة البحثية في الكشف عن بعض مقاصد هذا الخطاب، من خلال دراسة محور واحد من محاوره الكبرى، والذي ضم ما يقارب خمسة وثلاثين حكمة، متوسلين ببعض الآليات اللسانية، باحثين عن القصد العام له من خلال تجميع مقاصده الفرعية التي تضمنتها كل حكمة من الحكم التي انضوت تحت هذا المحور، فوجدنا أنها جمعيها تتجه نحو تسويق معنى واحد مشترك وهو (ضرورة التأدب مع الله).

ثم قمنا في الشق الثاني من التطبيق بالبحث عن المعاني المكررة في هذا المحور، فقادتنا الدراسة إلى أن ابن عطاء الله كان يعيد صياغة فكرة (ضرورة التأدب مع الله) في كل مرة، ويلبسها تركيبا جديدا، هادفا من ذلك ترسيخها في ذهن المتلقي.

وفي الأخير نأمل أن نكون قد أحسن العمل، ويبقى ما قدمناه في هذه الورقة البحثية ما هو إلا غيض من فيض، وإلا فنصوص الحكم العطائية لا تزال تحتاج إلى إستنطاقات أخرى، تختبر فيها آليات أخرى بإمكانها أن تبرز ثراءها وجماليتها وجاذبيتها.

4. مصادرومراجع البحث:

باللغة العربية:

2. ابن الأثير، ضياء الدين، (د.ت)، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تقديم وتعليق أحمد الحوفي وبدوي طبانة، مصر، دار النهضة للطبع والنشر.
3. ابن جنّي، أبو الفتح عثمان، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، القاهرة، المكتبة العلمية.
4. ابن فارس، أبو الحسن أحمد، 1997، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، بيروت، دار الكتب العلمية.
5. الأنصاري، ابن هشام، 1969، مغني اللبيب، تحقيق سعيد الأفغاني، لبنان، دار الفكر.
6. أوستين، جون، 1991، نظرية أفعال الكلام العامة، كيف ننجز الأشياء بالكلمات، ترجمة عبد القادر قنيني، المغرب، إفريقيا الشرق.
7. براون، ج.ب و يول ج، 1997، تحليل الخطاب، ترجمة محمد لطفي الزليطني ومنير التركي، السعودية، جامعة الملك سعود.
8. برينكر، كلاوس، 2010، التحليل اللغوي للنص، مدخل المفاهيم الأساسية والمناهج، ترجمة سعيد حسن بحيري، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر.
9. تمام، حسان، 1993، البيان في روائع القرآن، دراسة لغوية وأسلوبية للنص القرآني، القاهرة، عالم الكتب 1993.
10. التهانوي، محمد علي، 1966، كشّاف اصطلاحات الفنون، تحقيق لطفي عبد البديع، مراجعة أمين الخولي، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، دار الكتاب العربي.
11. الجاحظ، أبو عمرو عثمان، 1986، البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي.
12. الجرجاني، عبد القاهر، (د.ت)، دلائل الإعجاز، تحقيق عليه محمود محمد شاكر، القاهرة، مكتبة الخانجي.
13. جميل، عبد المجيد، 1998، البديع بين البلاغة العربية واللسانيات النصية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
14. خطابي، محمد، 1991، لسانيات النص: مدخل لانسجام النص، بيروت، المركز الثقافي العربي.
15. دي بوجراند، روبرت، 1998، النص والخطاب والإجراء، ترجمة تمّام حسّان، القاهرة، عالم الكتب.
16. الرواشدة، سامح، 2006، في الأفق الاندونيسي، دراسة في تحليل الخطاب الشعري، عمان، أزمنة للنشر والتوزيع.
17. الزركشي، بدر الدين، 1984، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار التراث.
18. الزناد، الأزهر، 1993، نسيج النص، بحث في ما يكون به الملفوظ نصا، المغرب، المركز الثقافي العربي.
19. السجلماسي، أبو محمد القاسم، 1980، المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، تحقيق علال الغازي، الرباط، مكتبة المعارف.
1. السكندري، ابن عطاء الله، 1988، الحكم العطائية شرح ابن عباد النفزي الرندي، إعداد ودراسة محمد عبد المقصود هيكل، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر.
20. السكندري، ابن عطاء الله، 2003، الحكم العطائية، شرح وتحليل محمد سعيد رمضان البوطي، سوريا، دار الفكر المعاصر.
21. شبل محمد، عزة، 2009، علم لغة النص النظرية والتطبيق، القاهرة، مكتبة الآداب.
22. الشهري، عبد الهادي بن ظاهر ، 2004، استراتيجية الخطاب، مقاربة لغوية تداولية، لبيا، دار الكتاب الجديد المتحدة.
23. العبد، محمد، 2014، النص والخطاب والاتصال، القاهرة، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي.
24. فرج، حسام، 2009، نظرية علم النص، القاهرة، مكتبة الآداب.
25. مفتاح، محمد، 1986، تحليل الخطاب الشعري، استراتيجية التناص، المغرب، المركز العربي.

الأطروحات

26. الشهراني، عبد الرحمان محمد، 1983، التكرار مظاهره وأسراره، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، إشراف علي محمد حسين العماري، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

المقالات

27. بحيري، سعيد حسن، 2000، اتجاهات لغوية معاصرة في تحليل النص، مجلة علامات في النقد، المجلد 10، الجزء 38.

28. الخفاجي، رسول، 2014، نحو دراسات لسانية حديثة للخطاب العري: دراسة التماسك المعجمي نموذجا، مجلة دراسات للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الأردن، المجلد 41، ملحق 2.

29. الكنج، عثمان جميل قاسم، 2015، تطبيقات معياري القصدية والمقبولية في النص في معهود الخطاب عند العرب، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، العدد الثاني.

30. مقبول، إدريس، 2014، في تداوليات القصد، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، المجلد 28، العدد 05.

باللغة الإنجليزية

31. Lyons, J. Element of semantics. Volume 29 of Language and Laguage, (Cambridge University, 1990).

.1